102713 ـ أقام علاقة مع فتاة متزوجة ويريد أن يسعى في تطليقها ويتزوجها

السؤال

أنا شاب ، لم أقم أي علاقة مع فتيات من قبل ، وأخاف الله ، ولم أقم بالشات من قبل ، ولكن بالصدفة قمت تعرفت على فتاة بريطانية من النت ، ووجدت فيها العديد من الصفات التي أتمناها ، واكتشفت أنها ـ من قبل معرفتي بها ـ قد أسلمت ، وتزوجت من شخص لا يراعي الله فيها ، فهو لا يصلى ، ولم يعلمها الصلاة ، ويجبرها على الخروج معه ومع أصدقائه ، ويخرج مع فتيات ، وسمح لابن عمه بالإقامة معهم ، ويضربها لأتفه الأسباب ، ويسبها دائما بألفاظ خارجة لدرجة أنها تعتقد أن ضرب المرأة من الإسلام ، وقد حاولت معها ومعه ـ لأنه يعرف أنى أكلمها ـ إلا أنه يتمادى ، وبصراحة : فقد أحببت تلك الفتاة ! وأشفق عليها من الحياة مع إنسان لا يراعي الله فيها ، ولا يعلمها دينها ، بالرغم من رغبتها الشديدة في تعلم الإسلام ، وقد علمتها الصلاة بإرسال ملفات بالانجليزية ، المشكلة الآن أنى أريد الزواج منها ، فهل يحق لي أن أنصحها بالطلاق ! أقر أنى قد أخطأت من البداية بكلامي معها ، فهل هذا ينطبق عليه قول " ما بني على باطل فهو باطل " ، و " ما نبت من الحرام فالنار أولى به " , أي : لو تزوجتها ، وبنيت معها أسرة ملتزمة فهذا مبنى على خطأ لا يشفع لي عند الله ، لقد قررت قطع علاقتنا مؤقتاً ـ مع العلم أني لم أقابلها ـ حتى أعلم الحكم الشرعي ، وهي على استعداد لترك كل شيء هناك ، وتأتى لنتزوج ، ونكوّن أسرة ملتزمة ، وهل فعلي للخير بنية أن ييسر الله زواجي منها نية باطلة تبطل هذه الأعمال ، أنا ـ والله ـ أخشى الله ، والله يعلم أن نيتي أن أعلمها الإسلام ، ولا أنوي التغرير بها ، وأنا متأكد من نيتها ، وحتى أمها غير المسلمة ترى أن نتزوج ، مع العلم أنهما متزوجان في مسجد ، وليس طبقا للقانون ، وقرأت فتاوى تقول بأنه ما دام لا يصلي فالزواج يبطل ، وأنه من حقها الطلاق لأنه يضربها ويسيء لصورة الإسلام ، فهل من حقي أن أخبرها بذلك ـ لأنها عندما تسألني لا أجيب ـ مخافة أن يحاسبني الله على تخريب هذه الأسرة .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

نرى أن عندك من الخير ما تستحق أن نثني عليك من أجله ، فخوفك من الله أن تكون لك علاقات محرمة مع أجنبيات مراسلة ، ومحادثة ، وقطعك للعلاقة مع تلك الفتاة انتظار معرفة الحكم الشرعي : كل ذلك يدل على خير وصلاح ، ونحن نحثك على أن تتزود من التقوى للدار الآخرة ، ونسأل الله أن يحبب إليك الإيمان وأن يزينه في قلبك ، وأن يكرِّه إليك الكفر والفسوق والعصيان .

وأما علاقتك مع هذه المرأة ؛ فالواجب الحتمي عليك الآن هو قطع علاقتك بها ، وعدم مراسلتها ، ولا محادثتها ، ولا يسعك غير

هذا ، وأما سوء العشرة بينها وبين زوجها ، فلعل الله أن يهديه ويحافظ على الصلاة ، ويحسن عشرتها ، ويلقي الله المحبة بينهما بعد الكراهية ، ولعل كلامك معها سبب لازدياد سوء العشرة بينها وبين زوجها ، حيث تقارن بين حسن كلامك معها ، وسوء خلق زوجها ، فيحملها ذلك على عدم الصبر على زوجها ، وزيادة كراهيتها له .

ونخشى أن يشملك قول الرسول صلى الله عليه وسلم : (من أفسد امرأة على زوجها فليس منا) رواه أحمد وأبو داود (5170) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (324) .

وأما كون العقد يبطل بسبب ترك زوجها للصلاة ، فهذا يختلف الحكم فيه بين كونه تاركاً للصلاة عند العقد عليها ، أو كان مصلياً ولكنه ترك الصلاة بعد العقد .

وقد بينا حكم ذلك في جواب السؤال رقم (4131) .

وعلى كل حال ؛ فهي التي تبحث عن حكم ذلك ، وتسأل كيف تتصرف؟ وهي التي تحل مشكلاتها مع زوجها ، وهي ـ أيضا ـ التي تحرص على ألا تعصي الله تعالى ، ولا تطيعه فيما يأمرها به من المعصية ، مثل الإقامة مع رجل أجنبي ، والخروج معه في وجود أصدقائه ، وما أشبه ذلك .

وعلى كل حال ؛ فهي التي تسعى في إصلاح الخلل الموجود في حياتها ؛ فإما أن تستقيم الحياة بينهما بالمعروف ، قدر الإمكان ، وإما أن يتفرقا ، والله يغني كلا من سعته بمنه وفضله .

فاحذر ـ أيها الأخ الكريم ـ من الشيطان أن يفتح لك بابا للمعصية من خلال اهتمامك بحكم ترك زوجها للصلاة ، وبحكم ضربها والإساءة إليها ، فمثل هذا الأمر متكرر في بيوت كثيرة ، فهل يحل لك تتبع أولئك الأزواج في بيوتهم ، والحديث مع نسائهم بحجة نصحهن وبيان الحكم الشرعي لهن ؟! والشيطان له طرقه في إيقاع أهل المعاصي ، وله طرقه في إيقاع أهل الطاعات ، فاحذر من الشيطان أن يوقعك في حباله بحجة النصح وتبيين الحكم الشرعي .

ونسأل الله تعالى أن يوفقك لما يحب ويرضى ، وأن يهديك سواء السبيل .

والله أعلم